



الأخلاقيات المهنية

MSC الخاصة بالموارد يـف رـشـكـة

1.	حقوق الإنسان ومعايير العمل	3
1.1	عدم التمييز	3
1.2	التنوع والشمول	3
1.3	حرية التعبير	3
1.4	العمل القسري	3
1.5	ظروف العمل والأجور والتعويضات	3
1.6	عمالة الأطفال	4
2.	الصحة والسلامة	4
3.	البيئة	4
4.	مكافحة الفساد	4
5.	تضارب المصالح	4
6.	أنظمة العقوبات	5
7.	مكافحة الاحتكار	5
8.	مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	5
9.	السجلات التجارية والمالية	5
10.	المعلومات السرية وحماية البيانات والخصوصية	5
11.	انتهاك الأخلاقيات المهنية الخاصة بالموردين	5
12.	الإبلاغ عن عدم الامتثال	5

رست شركة البحر الأبيض المتوسط للشحن ش.م. (MSC) مكانتها المرموقة بصفتها شركة شحن رائدة عالمياً واكتسبت ثقة عملائها من خلال مزاولتها أعمالها بشكلٍ عادل وأخلاقي. وتنعكس مدونة قواعد السلوكيات المهنية والأخلاقية في شركة [MSChttps://www.msc.com/che/sustainability/business-ethics/governance](https://www.msc.com/che/sustainability/business-ethics/governance) هذا الالام الراسخ وتُريس المعايير المشيكة لفلندسلعوم كب اللتام يعلت ممبدا ادلى يهت التعرعرعسرة سيلف ومكياجاتلات حق MSC وعرق يا لإمنخستالن ف وألأنعشمطلت هو ال بي يئىة جوميمكعا أفنححةاء لالفعاسلادم . كم أن MSC يه عضو ي الميثاق العال يم للأمم المتحدة،

تسعى لشبكة MSC إل وضع توقعات أخلاقية عالية لأفضل الممارسات عري كافة مراحل سلاسل الإمداد والقيمة الخاصة بها. ف يه تتوقع من المو ردين والمتعاقدين الفرعي ري وال لسركاء التجاري ري وأي أطراف ثالثة تتصرف نيابةً عن MSC أو تقدم خدمات لها أو تتعامل معها ("المو ردون") أن :

- يمثلوا لكافة القوان ري المعمول بها والأنظمة الخاصة بالقطاع، و
- يطبقوا المعايير الدولية لسلوكيات العمل المسؤولة، بما يشمل مدونة قواعد السلوكيات المهنية الوفقاً لدللةم بوالأخلاقية دن [e](#)

ى واقلتالي إة الل آي تخ تُر. شكّل الأ [ethics/governance](#)خ-لاقبات المهنية الخاصة بالمو ردين

<https://www.msc.com/che/sustainability/busines> يف شركة MSC، ويزاولوا أعمالهم يف لشبكة MSC

("الأخلاقيات المهنية الخاصة بالمو ردين")، بصيغته

بكالمام بيأدلى بو المتنو اقلعمو رت دايلمن الحتأددة د ي مف نا أل نخ ملاوقيطافيت هالم موهنجيمية ي الع اخلامتصعة اقبادليمنو الفرعي ر

ي والوكلاء الذين يتعاملون معهم بشكلٍ مبا لش وغري مبا لش، يق رون ويل

يمون ردين .

مونح رخصلاً لع ألبط ارامتثفا نال ائلة م تو عريدينهنا. ل ولأيتخع رلاقي اع ل لالمهينو يردة يالنخ، افوصرة تبل اليقم إو رشديعانر، تضحمتنف

مظه لة شكمة ع قولة MSC، تباولفرحي أقي بي ف ما تلخاومذ إجت راتثءابت المتثحالقهيق ما لل لمناسركسة بة بش MSC. ل م با

لش أو

تحمل كافة المصطلحات غري المرفقة بتعريف، المعايير الواردة يف مدونة قواعد السلوكيات المهنية والأخلاقية يف لشبكة MSC .

1. حقوق الإنسان ومعايير العمل

1.1 عدم التمييز

الأخلاقيات المهنية الخاصة بالموردين يف شركة MSC - تاريخ بدء السريان 1 يونيو 2023

وي/أجوب عتمولفرياي بي نالة ي تم ثلاثدمعة م بيتيئم ةا لتعمامل بل عفييدها مع ن كجا مفية عأ الشمكاول ظالف رت يح براش ياوالم توماينر ي.ص اكما يوكجرامب ة.و وضيج عبم لالياحتر وص/ أوع تلند ابروي ضتع ساوعصد وعن اللي سرياصدس التم وخال أطوار الإجمتراء اعلةت بالفئات المستضعفة من الع مال وتقييما وإدارتها .

1.2 التتوع والشمول

يجب الال يام بدعم التن وع وتوفري فرص عمل متكافئة من خلال الحرص على أن تكون كافة جوانب عملية التوظيف وممارساتها مبنية على الجدارة والقدرات المرتبطة بالعمل.

1.3 حرية التجمّع

يلججما اعيلاء ع ، يامنف بدوحرية خ الوتفج معن وابلتحمقير وي أق او لالمتوظوفير يف ي أفو إنلاشنةق المن، قاباما يتت الواعف ماقل يمة ع واللاقنواضر ميام وأولاً نعظدمم ةا الالمنضحلمايةم إالليمهام، ووالل قبياهام. باو لأنشطة النقابية والمفاوضة يف أي حال، يجب أن يُمنح الموظفون القدرة على المشاركة يف حوار مع الإدارة أو المسؤول ري بشأن القضايا ال يت ته مهم ومن خلال الآليات المعمول بها، بما يشمل القضايا المتعلقة بالصحة المهنية والسلامة، والمظالم، وظروف العمل/ لشوط التوظيف، وغيرها من القضايا ذات الصلة.

1.4 العمل القسري

يُحظر العمل القسري والإجباري/غري الطوي عى، وعمالة السجون، وأي شكل من أشكال العبودية أو الاستعباد، بما يشمل أعمال السخرة والاتجار بالب لسر.

ويجب الامتثال لكافة القوان ري والت لسريعات والأنظمة المعمول بها لمكافحة العبودية والاتجار بالب لسر .

1.5 ظروف العمل والأجور والتعويضات

يجب ضمان الامتثال لكافة القوان ري المعمول بها والاتفاقيات الأساسية--<https://www.ilo.org/global/standards/introduction--tointernational-labour-standards/conventions-and-recommendations/lang--en/index.htm> لمنظمة العمل الدولية بشأن الحد الأدنى للأجور والمزايا القانونية وعدد ساعات العمل وافية الراحة الكافية، كما تن ص المعايير الإلزامية ال يت وضعتها منظمة العمل الدولية

1.6 عمالة الأطفال

تُحظر عمالة الأطفال، و يف حال عدم وجود قانون و ط يت معمول به، يجب الال يام بالمعايير الدولية السارية المفعول وذات الصلة بهذا الموضوع.

"عاواللمعتأمو، أل ضياي للحيس ، ييلق " صعد لى باعنمالحة و الألمطحفاددل اولفعمأم لل اقلواذن ري ي ين اواحللقرمان ماوالتريطسةاف

للت ع املنول . ططكنيفماة و لتأتلهم عظويمر اوج لألر دعبيهم هام.ل ناف لإعمخكنا طنارتسة بهلي مَول كنا لراهمثما هلد، و،

وبين جس صر بنب أنل ملا وته18ق.ال ل اجلسس دن يا لأوادل عن قلليلع، بملم ايعن 15شمل ن الانتهاء من التعليم الإلزام،

أو الس

2. الصحة والسلامة

يجب اتباع كافة القوانري المعمول بها والمعايري الدولية لتوفري ظروف عمل صحية وآمنة للموظفري بهدف منع وتجنب الحوادث أو الإصابات أو التعرضات للمواد الخطرة. كما يجب اعتماد إجراءات وضوابط مناسبة مرتبطة بالصحة والسلامة من أجل رصد مخاطر الصحة والسلامة في أماكن العمل وإدارتها وتجنبها.

3. البيئة

يجب احيام البيئة، والال يام بكافة القوانري البيئية المعمول بها، واتخاذ الإجراءات المناسبة للتخفيف من الآثار على البيئة، مثل الحد من الانبعاثات، والحد من النفايات وإدارتها، والاستهلاك المسؤول للمياه.

كما يجب مزاولة الأعمال بما يحسن عملية استخدام الموارد الطبيعية ويحد من آثارها على البيئة، ومنها جودة الهواء، وانبعاثات غازات الدفيئة، والموارد المائية. بشكل عام، يجب تحسري الأداء البيئي باستمرار وبما يتوافق مع المعايير الدولية والممارسات الحسنة.

4. مكافحة الفساد

يجب دعم مزاولة الأعمال بطريقة عادلة ومسؤولة وصادقة، والتصرف وفقاً لأعلى المعايير الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد (بما فيها محاربة الرشوة). وعند مزاولة الأعمال وعمعند الاقMSC، يضاجء، بقانعولن اللمموم اردر اسلال ت ياملأ بجكنا بفيمة اللقفوانسردية يوافل لالواوئلاحي التوطنميتة حودالدة، ولوقياةن اولنم اعلمروشلو ةب اهلال لبيمطكاا ي فن حللة عالمرشوة، ب2010. ما ي شمل القانون الجنائين الس ويسري،

يجب الامتناع عن التماس أي أموال أو موارد قيمة وطلبها وعرضها والوعد بها ودفعها والسماح بها وقبولها، بشكلٍ مبش أو غري مبش، من أو إل أي مسؤول حكومي (على النحو المحدد في مدونة قواعد السلوكيات المهنية والأخلاقية في لشكة MSC) أو موظف لدى MSC أو أي فرد آخر من أجل اكتساب مريه غري مستحقة أو الحفاظ على عمل ما.

بما أنه يمكن اعتبار تبادل الهدايا وكرم ضيافة الشركات شكلاً من أشكال الرشوة، فيجب أن يكون ذلك محدوداً وشفافاً ومتناسباً ومعق ولاً وبحسن نية وأن يمتثل للقوانري والأنظمة المحلية المعمول بها.

لا تتسامح لشكة MSC بتاتاً مع إجراءات الدفع الميسرة للمسؤولري الحكوميري مقابل أداء المهام الحكومية الروتينية. يجب على المورد مزاولة أعماله بموجب هذه السياسة نفسها وأن يعزز الممارسات الفعالة التي تهدف إلى منع الفساد والرشوة.

5. تضارب المصالح

يجب اتباع عمليات مناسبة لتحديد حالات تضارب المصالح ومنعها. يشمل تضارب المصالح أي مصلحة شخصية أو مالية، أو أي علاقة تجارية أو شخصية، أو أي وظيفة سابقة أو حالية، أو أي ال يام قد تعرقل قدرة الشخص على أداء واجباته المهنية بموضوعية ("تضارب المصالح").

وقد يشمل تضارب المصالح، المصالح الشخصية والمباشرة، بالإضافة إلى مصالح أفراد الأثة أو الأشخاص الآخرين المقربين (مثل الأصدقاء أو الشركاء المحليين أو الأشخاص الذين يعيشون في المبل نفسه أو الشركاء) أو الشركاء أو المشاركات أو الاستثمارات في لشكاء الأعمال أو المنافس ري.

يجب الإفصاح فوراً عن أي تضارب فع يلى أو محتمل في المصالح بشأن الأنشطة مع MSC .
6. أنظمة العقوبات

يجب الال يام بأنظمة العقوبات الاقتصادية اليت تفرضها الهيئات الوطنية أو فوق الوطنية أو الحكومات واليت تمنع أو تقيد المشاركة في الأنشطة التجارية والمالية المتعلقة بالجهات المستهدفة مثل الأفراد أو الكيانات أو الأراض أو السفن أو الطائرات .

ويالجرب عص لع اللى مأو لاريد تالست أبكبذ من أنه هو بنفسه وجميع موظفيه ووكلائه والمتعاقدين الفرعي ري الآخريين غري مستهدف ري يف أنظمة العقوبات الاقتصادية يف انتهاك MSC لهذه الأنظمة .

7. مكافحة الاحتكار

ت تبع MSC سياسة صارمة بشأن المنافسة العادلة وتمثل لكافة قواعد المنافسة المعمول بها في وقت، بغض النظر عن الموقع. يجب مزاوله الأعمال مع الامتثال الكامل لقوان ري مكافحة الاحتكار وقوان ري المنافسة الأخرى .

8. مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

يجب الال يام بالقوان ري والأنظمة المعمول بها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والامتناع عن المشاركة في مثل هذه المعاملات .

9. السجلات التجارية والمالية

يجب الاحتفاظ بسجلات دقيقة لكافة المعاملات المتعلقة بأعمال المورد مع MSC لمدة لا تقل عن 3 سنوات، أو لف يه أطول إذا اقتض القانون المح يلى ذلك .

10. المعلومات السرية وحماية البيانات والخصوصية

عند مزاوله الأعمال مع MSC، يجب حماية المعلومات السرية والبيانات الشخصية ال مناسبة وفقاً ل1) الممارسات الأمنية المع يف بها يت يتم تلقيها من MSC أو عملائها، من خلال تنفيذ تدابري أمنية يف القطاع، و 2) الال يامات الت عاقدية، و3) القوان ري المعمول به، بما يشمل قوان ري وأنظمة حماية البيانات. يجب على المورد أن يحرص على حماية هذه البيانات الشخصية والمعلومات السرية من أي ولوج أو إتلاف أو استخدام أو تعديل أو إفشاء غري م صرح به، من خلال وضع ضوابط تنظيمية وفنية مناسبة .

لا يجوز استخدام المعلومات السرية والبيانات الشخصية لأي غرض غري الغرض التجاري الذي تم توفيرها أو إتاحتها للمورد من أجله.

الأخلاقيات المهنية الخاصة بالموردين يف شركة MSC - تاريخ بدء السريان 1 يونيو 2023

يجب على المو رد إبلاغ MSC على الفور حالما يرصد خرقاً أمنياً حالياً أو محتملاً من شأنه أن يؤدي إل تدمري المعلومات السرية و/أو البيانات الشخصية بشكل عريض أو غري قانوني ن أو فقدانها أو تغييرها أو الكشف غري الم صرح به عنها أو الوصول إليها .

11. انتهاك الأخلاقيات المهنية الخاصة بالموردين في شركة MSC

يف حال عدم الامتثال للأخلاقيات المهنية الخاصة بالموردين، ومن دون المساس بأي تعويضات تعاقدية أخرى قد تستحقها MSC، تحتفظ لشكة MSC بالحق يف اتخاذ الإجراءات المناسبة، بما يشمل طلب إجراءات تصحيحية فورية و/أو إنهاء أي علاقة تعاقدية أو تجارية مع المور د.

12. الإبلاغ عن عدم الامتثال

تستنظر لشكة MSC من مورديها (1) أن يعتمدوا نظام إبلاغ ف عالاً يتيح للموظف ري وأصحاب المصلحة الآخرين الإبلاغ عن مخاوفهم بشأن أي سوء سلوك بسرية تامة ومن دون خوف من الانتقام، و (2) أن يحققوا يف الشكاوى بطريقة محايدة و يف الوقت المناسب.

علاوة على ذلك، تشجع MSC مورديها على معالجة القضايا أو الإبلاغ عن الانتهاكات المحتملة للأخلاقيات المهنية الخاصة بالموردين يف لشكة MSC

أداة عري
ب
شركة الخاصة الرقمية الإبلاغ
أو
<https://www.mscspeakupline.com/>
من خلال إرسال بريد إلك يوني إل ch001-business.ethics@msc.com.